العُمدية فى القرية بين الانتخاب والتعيين
دراسة ميدانية فى قرى مركز المحلة الكبرى

دكتور
وحيد سيد أحمد خليف
كلية الآداب - جامعة طنطا

مقدمة :

ظلت السلطة فى القرية أملا يراود الكثيرين، وظلت الـثروة عـبر تـاريخ القرية حلماً يراود الكثيرين أيضاً. وسوف يظل أمل السلطة وحلم الـثروة يداعـب أفكار هؤلاء. ذلك أن السلطة بغير ثـروة قـد تتذبـذب فـالثروة هـى سـند السـلطة وعمادها . ولقد شهد التاريخ المصرى صراعاً مستميتاً يبتغى الاستحواذ على أكـبر قدر من الثروة، وبعده يتجه إلى العمل على امتلاك ناصية السلطة.

وحينما هبت ريـاح التغيـير علـى القريـة المصريـة منـذ منتصـف القـرن المنصرم، أو قبله بقليل، شهدت القرية المصرية جماعات للقوة، تنوعت بناءاتـها وفقا لما تشهده المرحلة التاريخيـة التـى يمـر بـها المجتمـع، وتمـر بـها القريـة بالتالى. على أن خمسينيات القرن الماضى كانت قد جلبت معـها مؤشـرات للنمـو، وسياسات للتنمية، وإرهاصات لنمو الوعى. فازدهرت بناءات للقـوة، علـى حـين ذبلـت أخـرى وانـزوت. واسـتمر هـذا الحـال حقبتـين أو ينيـف، ومـع مطلـع السـبعينات وظـهور توجـه سياسـى جديـد بـدأت جماعـات جديـدة للقـوة تطـل برأسها، ومع منتصف السبعينات كانت الجماعات القديمة أو فلولهـا تحبـو مـن جديد نحو السلطة والقوة والثروة، وساعدتها فـى ذلـك مجموعـة سياسـات جـاء الانفتاح الاقتصادى فى مقدمتها، تبعـها مـا سمـى بـالإصلاح الاقتصـادى وإعـادة الهيكلة، ثم الخصخصة التى لازلنا نعهدها حتى الآن.

وبدأت عوامل الكفاءة والمهارة والإنجاز تختفى كمعايير لإحراز القـوة أو السلطة، وحل محلها من جديد عوامل العزو والانتماء كبدائل للنمط السابق.

لعل هذه العجالـة كـانت تكمـن وراء رغبتـى فـى دراسـة النمـط الغـالب لممارسة القوة فى القرية، وهو منصب العمدية الذى استمر حينا من الدهـر يقـوم

على الانتخاب، لكنه ومع ادعاءات مستمرة بالتحول الديموقراطى تحول إلى نظام التعيين والاختيار. ومن هنا كانت الرغبة فى دراسة آثار هذا التحول، واستكشاف مظاهره وأبعاده. لعلنا من خلال مزيد من الدراسات العلمية نضع أمام المخطط وصانع القرار ما قد يخدم التوجه الديموقراطى إن كانت هناك رغبة صادقة فى ذلك.

إشكالية البحث :

يمكن القول أن البناء السياسى يمثل مدخلاً مهما لفهم البناء الاجتماعى الأشمل للقرية، ورغم ذلك لايمكن إغفال العلاقة القائمة بين الجماعات السياسية وما تملكه من قوة اقتصادية ونفوذ سياسى - كجماعات الصفوة وكبار الملاك - وبين أوجه النشاط الاقتصادى المختلفة[١].

ويمثل البناء السياسى فى القرية المصرية مجالاً خصباً لدراسة وتحليل التغيرات التى تطرأ على مكونات الدور الهام لهذا البناء وذلك، لأن الدول النامية ومنها مصر يشكل الفلاحون الكتلة الرئيسية من سكانها، ومعرفة الوضع الحقيقى لهذه الفئة تشكل أهمية بالغة فى معرفة التطورات الحاسمة التى تتعرض لها تلك المجتمعات[٢].

ولما كانت القرية المصرية هى قاعدة الهرم الإدارى فى مصر فقد اقتضى الحرص على سلامه البناء الاجتماعى للقرية، أن تقوم اللبنة الأولى منه على أسس قوية ومتينة وأن أنسب الطرق لتمثيل السلطة المركزية فى القرية، هو نظام العمد والمشايخ باعتباره الأقدر على حل مشاكل أهلها، وفض المنازعات التى تنشب بينهم وفقاً للظروف المحلية. كما أنه يعتبر الأداة الفعالة والسليمة لحكم القرية، وهمزة الوصل بين الحكومة والمواطنين .

ولذلك تحاول الدراسة الراهنة. رصد التحولات التى طرأت على بناء السلطة فى القرية المصرية، حيث إن العمدة كان يتربع على قمة المجتمع الريفى كممثل للحكومة منذ أوائل القرن الثامن عشر، وكان لفظ العمدة يطلق على طبقة اجتماعية عليا تعنى سادة القوم[٣].

وفى فترة الاحتلال البريطانى تم الاعتماد على تنظيم السلطة فى القرية من خلال العمدة وهو الرئيس الإدارى للقرية، وتحت رئاسته شيخان أو أكثر من مشايخ القرية، ويعاونه فى حفظ الأمن شيخ الخفراء وعدد من الخفراء يتولون حراسة القرية ليلا وينصرفون إلى أعمالهم نهارا[٤].

أى أن العمدة لم يكن موظفا حكوميا بالمعنى المألوف، وإنما كان واحدا من أبناء القرية تعينه الحكومة ليتولى تمثيلها لدى الفلاحين[٥].

ولقد كانت من أهم الشروط فى اختيار العمد والمشايخ، هو شرط الملكية الزراعية، حيث كان يتم اختيارهم من بين أكبر الملاك فى القرى، وحتى بعد ظهور منصب العمدة فى أواخر عصر محمد على، فقد كان يتم اختياره من بين أغنى مشايخ القرية وأكثرهم اعتبارا وعصبية ونفوذا[٦].

وكان صدور أول قانون للعمد والمشايخ فى ١٦ مارس ١٨٩٥ والذى حدد الشروط الواجب توافرها لتعيين العمد، ثم صدر قانون عام ١٩٤٧ ولم يغير من الشروط الواجب توافرها والواردة فى القانون الأول، ولكنه أدخل بعض التعديلات الشكلية والتى تقضى أن يكون العمدة من بين الذين لاتقل ضرائب أطيانهم عن عشرة جنيهات فى العام، والشيخ لاتقل ضرائب أطيانه عن خمسة جنيهات، وإذا لم يتوافر العدد الكافى ممن تنطبق عليهم هذه الشروط يضم إلى القائمة دافعى أعلى الضرائب بعد ذلك.

وهكذا يتحدد الأساس الاجتماعى لشاغلى وظائف العمد والمشايخ فيما يلى:

١- أن يكون شاغلو هذه الوظائف من ذوى العائلات الكبيرة من حيث عصبيتها وتتمتع بنفوذ داخل القرية.

٢- أن يكون شاغلو هذه الوظائف من ذوى العائلات التى تملك مساحات من الأرض كبيرة وواسعة.

٣- العلاقة الطيبة بين العائلات والحكومة، حيث كانت الحكومات تتدخل لفصل بعض العمد غير المنتمين لها حزبياً[٧].

ويلاحظ: النظام الأساسى فى تلك الفترة يعتمد على تعيين العمد والمشايخ كان يرتبط بأكثر من متغير، نظراً للأهمية الكبيرة التى يضفيها هذا المكان على من يتم التعيين فيه. وقد مارس العمد والمشايخ القوة والنفوذ من خلال المهام التى كانت توكل إليهم، ولقد زادت هذه المهام كثيراً خلال القرن التاسع عشر عما كانت عليه قبل ذلك مما أعطى للعمد والمشايخ نفوذاً واسعاً داخل القرية المصرية.

ففى مجال حيازة الأراضى الزراعية استغل العمد والمشايخ سلطانهم ووضعهم المتميز فى مجتمع القرية فى الاستيلاء على أراضى الفلاحين المتوفيين دون ورثة، كما استطاعوا أن يجمعوا أموالاً طائلة من الرشاوى التى كانت تقدم لهم فى مقابل الإعفاء من الخدمة العسكرية أو أعمال السخرة، كذلك قام بعض العمد والمشايخ بتزوير أختام بعض الأهالى بقصد سلب حقوقهم والاستيلاء على أموالهم وأملاكهم وهكذا جمع العمد والمشايخ ثروات كبيرة من خلال مكاناتهم الرسمية وعلاقاتهم الحكومية[٨].

وهكذا يتضح مدى العلاقة الجدلية بين الأساس الاقتصادى والمكانة الرسمية وبين احتلال السلطة فى القرية فى فترة ما قبل ثورة ١٩٥٢ .

ومع قيام ثورة يوليو ١٩٥٢ وبسبب ما قامت به من تغييرات اقتصادية من خلال قوانين الإصلاح الزراعى، شهد المجتمع المصرى بشكل عام والقرية بشكل خاص تغيراً اجتماعياً شمل التركيب الطبقى فى المجتمع حيث تم القضاء على الوجود الاقتصادى، لطبقة كبار الملاك التى ينتمى إليها كثير من العمد والمشايخ وبالتالى تقلص الكثير من سلطاتها، والذى أدى بدوره إلى تقص دور العمد والمشايخ داخل الريف المصرى[٩].

ولقد أسقط القانون (١٠٦ لسنة ١٩٥٧) شرط ملكية الأرض كشرط للتقدم لشغل منصب العمدة، واستعاض عنه بشرط الحيازة الزراعية ملكاً أو إدارة[١٠] كذلك ولأول مرة يتم الأخذ بمبدأ هام يعد نقطة تحول فى اختيار حاكم القرية، وهو مبدأ انتخاب العمد من قبل كافة سكان القرية البالغين والمتمتعين بحقوقهم السياسية، والمقيدين بجداول الانتخابات العامة، بعكس التشريعات السابقة التى كانت تقصر هذا الحق على الملاك دون غيرهم وبالتعيين [١١].

وتمثل تلك النقطة مجالاً أساسياً من مجالات الدراسة الراهنة والتى تحاول قياس مدى وعى الريفيين بعملية التحولات التى تطرأ على البناء السياسى للقرية المصرية، فمع التغيرات الشاملة التى أحدثتها ثورة يوليو ١٩٥٢ وبالذات فى هذا المجال، هو محاولة تعميق وتطبيق مبدأ الاختيار الحر لأبناء القرية فى الشخص الذى يحتل قمة البناء السياسى فيها، وتلك الفلسفة تنطلق من مبدأ أساسى هو العمل على تعميق الديموقراطية فى القرية من خلال عملية انتخاب العمد والمشايخ، حيث تم الأخذ بهذا النظام منذ صدور قانون الإدارة المحلية فى

عام ١٩٦٠ مرارا بالقانون رقم ٥٨ لسنة ١٩٧٨ فى شأن العمد والمشايخ، إلى أن صدر القانون رقم ٢٦ لسنة ١٩٩٤ بشأن تعديل بعض أحكام القانون رقم ٥٨ لسنة ١٩٧٨. وقد تم مناقشة التعديلات من خلال تقرير لجنة الدفاع والأمن القومى والتعبئة القومية بمجلس الشعب بتاريخ ١٩٩٤/٣/٢٨، وقد جاء فى هذا التقرير: وحيث أن العمدة والشيخ موظفان عموميان تابعان للحكومة وتعيينهما يكون بقرار إدارى من السلطة المختصة ولايعتبر هذا التعيين إخلالا بالتطبيق الديموقراطى، لذا كان من الضرورى إعادة النظر فى وسيلة تعيين العمدة أو الشيخ حاليا من الانتخاب إلى الاختيار من بين من تتوافر فيهم شروط التعيين لهذه الوظيفة التنفيذية التى تتبع السلطة التنفيذية المركزية. وقد استبان للجنة، أن التطبيق العملى للقانون الحالى، قد أثبت أن أسلوب تعيين العمدة أو الشيخ يتعارض فى كثير من الأحيان مع مقتضيات الأمن والنظام والصالح العام فى القرية بسبب وجود تنافس بين العائلات فى القرية أدى إلى تفاقم العصبيات والخصومات وإطالة إجراءات التقاضى.

كما أن المرشح للعمدية قد يقع تحت تأثير الظروف الانتخابية ويسعى لإرضاء ناخبيه بالدرجة الأولى، مما ينعكس على مقتضيات الأمن، بالإضافة إلى تعرض القرى للاضطرابات والصراعات الثأرية نتيجة للعملية الانتخابية مما كان يضطر وزارة الداخلية إلى تجميد بعض العمديات لسنوات طويلة [١٢]. وبذلك وافق مجلس الشعب على استبدال بعض نصوص البنود ١، ٤، ٥ من المادة ٣، والمواد ٤، ٦، ٧، ٨، ١٣، ١٤، ١٩، ٢٢ من المادة ٢٣ والمادتين ٢٥، ٢٩ من القانون رقم ٥٨ لسنة ١٩٧٨ فى شأن العمد والمشايخ. نشر بالجريدة الرسمية - العدد (١٥) فى ١٩٩٤/٤/١٤. وبذلك يمكن القول إنه بعد صدور هذا القانون تم الرجوع مرة أخرى إلى فترة ما قبل ١٩٥٢ التى كان يتعين العمد والمشايخ من قبل الحكومة وتلك هى

مشكلة الدراسة الأساسية حيث أصبح تعيين العمدة وطبقاً للقانون الجديد بالاختيار من بين المقبول طلباتهم، وتجرى المفاضلة بينهم على أساس توافر المقومات الشعبية واتزان الشخصية ، والإدراك الأمنى والقدرة على الإدراك [١٣].

وأهم الشروط الواجب توافرها للتقدم لشغل الوظيفة:

١- أن يكون مصرياً ومقيداً بجداول انتخابات القرية.

٢- ان يجيد القراءة والكتابة.

٣- الاتقل ملكية من يتقدم لشغل وظيفة العمدة عن خمسة أفدنة بزمام القرية أو القرى المجاورة لها. أو أن يكون له دخل ثابت مثل المرتبات والمعاشات والعقارات المملوكة لا يقل عن ثلاثمائة جنيه شهرياً من مجموع أوعية الدخل وبذلك نجد أن هذا القانون قد ساوى بين الملكية وأوعية الدخل بالمبلغ المنصوص عليه .

ومما سبق يتضح أن السلطة فى القرية مرت بعملية تحولات عبر مراحل تاريخية متباينة فيها التوجيهات السياسية والاقتصادية والاجتماعية وتحاول الدراسة الراهنة الوقوف على الأسباب التى أدت إلى صدور قانون (١٩٩٤).

التساؤلات:

بعد استعراض الوقائع التاريخية لمنصب العمدة عبر تاريخ مصر المعاصر وانتهاءاً بصدد القانون الجديد تحاول الدراسة الإجابة على التساؤلات التالية:

١- هل التحولات التى ارتبطت بمنصب العمدة فى القانون الجديد هى تحول عن الديمقراطية والتى كانت تقضى بانتخاب أبناء القرية لمن يمثل أعلى سلطة فى البناء السياسى فى القرية المصرية ؟

٢- هل يؤدى القانون الجديد إلى تغيرات فى مجال الصراع فى القرية المصرية؟

٣- هل هناك وعى لدى أبناء الريف بالأسباب التى أدت إلى صدور القانون الجديد وهل استطاع أن يقضى على جوانب القصور فى تلك السلطة فى أغلب القرى؟

٤- هل أضفى القانون الجديد تغيرات جوهرية فى بناء السلطة فى القرية المصرية؟

٥- هل هناك ارتباط بين التحولات الاقتصادية الاجتماعية التى مرت بالمجتمع المصرى وصدور القانون الجديد؟

٦- هل ساعدت الشروط والمعايير الواردة فى القانون الجديد على دخول شرائح جديدة من أبناء القرية للمنافسة على هذا المنصب؟

٧- ماهى القوى التى يمكن ترجح كفة مرشح على آخر ليحظى بالتعيين فى هذا المنصب؟

٨- هل هناك ارتباط بين مصالح ذوى النفوذ والتحول إلى تعيين العمد بدلا من الانتخاب؟

مفهومات الدراسة:

تتوقف دقة أى دراسة فى أى مجال من مجالات العلوم الاجتماعية على وضوح المفهومات التى يستخدمها الباحث وبيان مدلولاتها.

وفى هذا المجال يمكن أن نستعرض بإيجاز أهم المفهومات التى تعتمد عليها الدراسة:

١- السلطة :

تباينت الاتجاهات النظرية التى تناولت بالدراسة والتحليل لمفهوم السلطة وهناك من يرى أنها الحق المخول لشخص ما لإصدار قرارات واجبة

التنفيذ على آخرين بحكم ما يمثله من مركز معين معترف به داخل المجتمع أو التنظيم، وهنا تمارس القوة من خلال إصدار قرارات تلزمه، تصاحب بجزاءات على المخالفين – ولها أساس تنظيمى تستند إليه بسند قانونى [١٤].

والسلطة بصفة عامة – قوة محددة- ومنظمة بشكل رسمى عن طريق مجموعة قواعد عامة ملزمة . مستمدة فى المحل الأول من اللوائح والقوانين الوضعية ومن ثم لا يجوز لشاغل المنصب الرسمى أن يخترق حدودها أو يخالف الضوابط التى تحكمها أو يتخطى الأدوار المخولة له بموجبها وبمقتضى المنصب الذى يشغله، وإلا أعتبر خارجاً على قواعد الجماعة ومعاييرها ومحدداتها النظامية[١٥] فى حين يرى "محمد على" أن السلطة هى التوجيه أو الرقابة على سلوك الآخرين لتحقيق غايات جمعية ، معتمدة على نوع ما من أنواع الاتفاق والتفاهم. وهكذا تتضمن السلطة الامتثال الطوعى الذى هو حالة سيكولوجية تعبر عن تنسيق أو تطابق فى التوجيه نحو الهدف لدى من الطرفين الممارس للسلطة والمتمثل لها. فالسلطة تظهر فى مواقف التعاون، والإجماع حول الأهداف المشتركة ، وهى تتطلب من أعضاء الجماعة التزاماً محدداً بأفعال وتعليمات أولئك الذين يشغلون المراكز [١٦].

ويلعب هذا المفهوم الدور الرئيسى فى الدراسة حيث تحاول الدراسة تحديد الأبعاد الرئيسية للسلطة أو مدى التأثير فى اتخاذ قرارات يؤثر بشكل رئيس فى واقع القرية. إلا أن من الملاحظ أن هناك مستويات لممارسة السلطة فى أى تنظيم اجتماعى.

٢- النفوذ:

وهو قوة غير نظامية تتمثل فى قدرة الفرد أو الجماعة على التأثير فى صانعى القرارات وصياغة الرأى العام من أقل تحقيق غايات محددة وهو يمارس

عادة من جانب العناصر القيادية [١٧].

ولذلك ترتبط النفوذ عادة بالشخص الذى يمارسه وليس بالمنصب الذى يشغله ولا ينفى ذلك بطبيعة الحال أن شاغلى المناصب الرسمية لهم نفوذ خاص داخل دوائر عملهم، ويمارسون هذا النفوذ أحياناً خارج هذه الدوائر ويتباين حجم النفوذ الذى يمارسه الأشخاص ويرجع ذلك إلى ثلاثة عوامل تفسيرية أساسية.

١- الاختلاف فى توزيع الموارد السياسية ، والمورد السياسى هو أداة يستطيع الشخص أن يستخدمها ليؤثر على سلوك الأشخاص الآخرين، ومن ثم فإن الموارد السياسية تشمل النفوذ، المعلومات ، التهديد باستخدام العنف، الوظائف، المستوى الاجتماعى، حق صنع القوانين أصوات الناخبين.

٢- التباين فى المهارات والكفاءات التى يستخدم بها الأفراد مواردهم السياسية، والاختلافات فى المهارات السياسية تنبع بدورها من التباين فى المواهب والفرص والحوافز لتعليم وممارسة المهارات السياسية.

٣- التباين فى مدى استخدام الأفراد لمواردهم لأغراض سياسية، فمن بين فردين متساويين فى الثروة قد نجد واحداً يستخدم ثروته ليحصل على النفوذ، فى حين أن الآخر قد يستخدم ثروته لتحقيق النجاح فى العمل، هذا التباين يمكن إرجاعه إلى اختلافات فى الدوافع تنبع من تباين المواهب والخبرات[١٨].

وأهمية هذا المفهوم ترجع إلى الممارسة العملية الواسعة التى يستخدمها المتقدمون لمنصب العمد والمشايخ فى ظل القانون الجديد فى اعتمادهم الكامل على من لهم نفوذ واسع ممتد قادر على إصدار قرار بتعينهم وخاصة أعضاء مجلس الشعب والشورى ورجال الشرطة وذلك من خلال التحقيق الفعلى لنظرية

تبادل المصالح. فهؤلاء الأعضاء فى حاجة إلى كسب نفوذ الأفراد الأكثر تأثيرا فى المجتمعات أثناء الجولات الانتخابية.

٣- القوة:

مع الأهمية الكبرى التى يشكلها مفهوم القوة واستخداماتها فى أى تنظيم اجتماعى ، إلا أنه من المفاهيم الأساسية التى اختلف علماء الاجتماع والسياسية فى تعريفها وتحديد أسسها حيث تعددت الآراء وتباينت وجهات النظر فى تحديده ومن هنا كان التعريف الإجرائى الذى استخدمه الباحث فى دراسة سابقة [٢٠] يمثل مجالا رئيسيا لتوجهات القوة فى القرية المصرية .

"تتمثل القوة فيما يمتلكه فرد أو جماعة من مقومات النفوذ والسلطة والتأثير على سلوك فرد أو جماعة أخرى، وغالبا ما تكون هذه المقومات مصحوبة بشهرة معينة فى المجتمع . وقد يستخدم هذا الفرد أو تلك الجماعة قوتها فى العمل على تحقيق أمانى وتطلعات أبناء المجتمع، كما قد تستخدمها فى قهر غيرها من الجماعات واستغلالها، كما أن القوة قد تكون رسمية تنظيمية ، أو غير رسمية ، ولكل منهما وسائله فى ممارسة قوته، هذا فضلا عن أن القوة قابلة للتغير فى ضوء اكتساب عناصر ومقومات جديدة أو فقد عناصر ومقومات أخرى، وفى ضوء ما يلحق بالبناء الاجتماعى والاقتصادى والسياسى من تغيرات تدعم جماعة أو تزيح جماعة أخرى، وترتبط القوة بالضبط الاجتماعى بشكل عام ، فقد تمارس ضبطا رسميا، وقد يمارس ضبطا غير رسمى وفقا لنوعها ومقوماتها ومصادر الدعم التى تستند إليها، ومن هنا فإن مفهوم القوة رهن بالظروف الموضوعية والتاريخية والأيديولوجية السائدة.

ومع ذلك فإن هناك علاقة وثيقة بين المفاهيم الثلاثة الرئيسية، حتى أن

هناك من يذهب إلى أن ممارسة القوة السياسية تتخذ عادة أحد مظهرين بين رئيسيين هما، السلطة والنفوذ [٢١] أى أن هناك علاقة تبادلية بين تلك المفاهيم فهناك من ينطلق من الاعتماد والكامل على تحليل القوة وبالتالى تكون السلطة والنقود وعوامل مساعدة فى فهم أبعاد تلك القوة والعكس صحيح .

وحيث إن الدراسة تحاول التركيز على العمدية كأحد أشكال السلطة فى القرية المصرية والتحولات التى طرأت عليها فإننا نعتمد على التفسير الواقعى لممارسة القوة والنفوذ فى رصد تلك التغيرات، وموقف القرية المصرية من ذلك.

٤- الديموقراطية :-

يمثل مفهوم الديمقراطية أحد التوجيهات الرئيسية فى الدراسة الراهنة، وبمعنى آخر، فالدراسة الحالية هى محاولة للبحث عن مدى ملاءمة هذا القانون للتحول الديموقراطى وفقا للخطاب السياسى للدولة حيث إن المعنى الظاهر لعملية التحول من الانتخاب إلى التعيين بصورة عامة يتضمن أن عملية الانتخاب كشكل ديمقراطى – لا يفى بالمتطلبات الخاصة للمنصب، وهذه ظاهرة شهدها المجتمع المصرى فى حقبة التسعينيات فقد توالت مع صدور هذا القانون، قانون آخر [٢٢] فى مجال آخر وهو التحول من انتخاب أعضاء هيئة التدريس فى الكليات الجامعية لعميد الكلية ، إلى تعيين العمداء وهذا تنظيم يمثل صفوة المجتمع، الذين يحملون على عاتقهم تعميق مفهوم الديمقراطية لشبابنا فى الجامعات وفى هذا المجال يمكن عرض قضايا الديمقراطية من خلال حصر التراث النظرى والمحاولات السابقة لتوضيح هذا المفهوم يدور كثير من الجدل والخلاف حول مفهوم الديموقراطية ، شأنها فى ذلك شأن مفهومات الحرية ،

والعدالة، والمساواة.

والديموقراطية بمعناها العام جدا تشير إلى طريقة أو أسلوب الحياة فى المجتمع يعتقد كل فرد من خلالها أن لدية حرية المشاركة فى القيم التى يقرها هذا المجتمع [٢٣] وإذا أخذنا الديمقراطية بمفهومها العادى فهى تعنى الفرصة المتاحة لأعضاء المجتمع للمشاركة بحرية فى القرارات السياسية التى تؤثر فى حياتهم الفردية والجماعية والشىء الجدير بالذكر هنا أن مفهوم الديمقراطية يشير عادة إلى نسق سياسى قائم على مبدأ يمارسه الحكم من خلال موافقة المحكومين وتقبلهم له ، ذلك أن الحكومة تستمد شرعيتها – بصورة مباشرة أو غير مباشرة من أراده غالبية أعضاء المجتمع أو من المجتمع بأكمله [٢٤].

ويشكل الوعى العام لدى الناس بالنظام الديموقراطى وطبيعته، أحد الدعائم الرئيسية للديموقراطية ، ويقصد بذلك أن يكون الشعب واعيا تماما بالسلوك الذى يخدم المصالح العامة ليحقق أهداف المجتمع العليا. ومن هنا يقال إن الديموقراطية لا تنمو ولا تزدهر فى مجتمع لا يفهمها [٢٥].

ويمكن أن يؤدى الانقسام السياسى فى المجتمعات إلى قتل الديمقراطية، وعلى ترتيب وضع للقوى الاجتماعية الدافعة للديمقراطية فى مواجهة قوة ليست على استعداد لتقبل هذا الوضع وذلك لأنها تتسم كلها بانعدام صلتها بأى نظام ديموقراطى أو على الأقل بقلة الحرص على إقامتها[٢٦].

وهناك من يرى أن جوهر الديموقراطية "يهدف بوسائل مختلفة إلى توحيد إرادة الأمة لعرض إعادة سنن الطبيعة التاريخية، أى استعادة الرسالة التاريخية الخالدة للحضارة المصرية[٢٧].

ولذلك فإن التوصل إلى المعنى الحقيقى لمفهوم الديموقراطية يتطلب توضيح أمرين أساسيين: فمن الضرورى أولا أن نتعرف على الهدف من الديموقراطية

ومن الضرورى ثانيا: أن تكون وسائل هذا الهدف واضحة أمامنا كل الوضوح أن الديموقراطية تستهدف تحقيق السيادة الشعبية، لا لمجرد القول بأن السيادة غاية فى حد ذاتها، وإنما باعتبار أن تحقيقها يكفل الحرية والمساواة السياسية بين الأفراد، بل إن الديموقراطية تحقق أيضا المساواة الاجتماعية.

وبذلك نجد أن مفهوم الديموقراطية يمثل أهمية كبيرة لفهم قضايا المجتمعات وأصبح مجالا رئيسيا من خلاله واقع التطبيق الفعلى لهذا المفهوم من خلال هيئات عالية "هيئة حقوق الإنسان العالمية" وفى هيئة دولية تحاول تتبع أحوال الدول التى تجعل من مفهوم الديمقراطية مفهوما أجوف، بل وتشرف هيئات دولية أخرى على الانتخابات فى كثير من دول العالم الثالث لضمان التطبيق الواقعى بهذا المفهوم.

وهذا ما سوف تكشف عنها تحليل الوقائع الميدانية فى هذا المجال.

دراسات سابقة:

نحاول فى هذا المجال الإشارة إلى بعض الدراسات التى تناولت بناء السلطة فى القرية المصرة، وفى البداية يمكن أن نبادر بالقول أن تلك الدراسات تناولت بطريقة غير مباشرة قضية العمد والمشايخ فى الريف المصرى. وكان الإسهام الرئيسى فى هذا المجال يتتبع التحليلات التاريخية لدور العمد والمشايخ فى القرية المصرية، إلا أن هذا المجال أصبح يتناوله الباحثون السوسيولوجيون ويمكن أن نعرض لأهم تلك الدراسات .

١- دراسة نبيل السمالوطى[٢٨]:

تعتبر هذه الدراسة من الدراسات الميدانية الهامة التى حاولت إلقاء الضوء على التغيرات التى طرأت على بناء القوة فى القرية المصرية، مرتكزة على

تحليل دور العمد والمشايخ بصفة أساسية. وقد توصل منها الباحث إلى حدوث متغيرات جوهرية فى العملية القيادية من حيث البناء والوظيفة أو فى بناء المراكز القيادية وأدوار القوة، وفى بناء علاقات ومحددات القوة، ويرى الباحث أنه قد حدث تحول جذرى، فى بناء السلطة والقيادة فى القرية، انطلاقا من بعض القوانين التى ساعدت على إحداث تغيرات فى بناء السلطة لأن تلك الفترة من تاريخ الريف المصرى شهدت وصول صغار الملاك والمعدمين من الفلاحين إلى مواقع القوة فى بناء السلطة الرسمى فى القرية وأنه لأول مرة يصطبغ منصب العمدية بالصبغة الشعبية لأن القانون ١٠٦ لسنة ١٩٥٧ أسقط شرط ملكية الأرض كشرط للتقدم لشغل منصب العمد واستعاض عنه بشرط الحيازة الزراعية ملكا أو إدارة . كما شهدت تلك الفترة، تحولا آخر هو انتخاب العمد من قبل أبناء القرية المقيدين فى جداول الانتخاب. وينتهى الباحث إلى نتيجة هامة تصور وضع القوة فى القرية حيث يرى أنه على الرغم من عدم تحقيق هذه التنظيمات المحلية والشعبية لأغراضها فى عدم ظهور الأدوار القيادية الشعبية المحلية بالشكل المطلوب، إلا أنه من الواضح اختفاء عنصر القهر الفكرى والسلوكى أو عدم ظهور الشخصيات التسلطية التى سيطرت على الريف المصرى على مدى تاريخه الطويل.

هذا ما توصل إليه الباحث من خلال عرضه للتراث النظرى والميدانى. فى دراسته وهنا نقول إن تلك الدراسة تمثل أهمية كبيرة بالنسبة للدراسة الحالية، لأنها تمثل نقطة صفرية فى رصد التحولات التى كانت من وجهة نظر الباحث أحد المكاسب الرئيسية التى اكتسبها أبناء القرية المصرية، وقد يكون ما حدث مؤخرا يشكل ردة عن تلك المكاسب سواء من حيث مبدأ التعيين، أو من حيث الشروط التى يتطلبها التقدم لشغل الوظيفة.

٢- دراسة أحمد زايد "البناء السياسى فى الريف المصرى"[٢٩] :

حاول الباحث فى دراسته تحليل البناء السياسى القائم فى الريف المصرى، وذلك من خلال اتخاذ جماعات الصفوة مدخلا لفهم هذا البناء، حيث رأى أن تحليل بناء جماعات الصفوة والعلاقات بين هذه الجماعات من ناحية وبينها وبين السلطة المركزية من ناحية أخرى، ودراسة الثبات والتحول فى تركيب جماعات الصفوة وفى مواقف هذه الجماعات يمثل هدفا أساسيا للدراسة.

وقد كشفت تلك الدراسة عن وجود تعددية بين صفوتين: إحداهما قديمة وأخرى جديدة، وعن تعددية داخل كل صفوة على حدة، وهذه التعددية نشأت عن التطور غير المتساوى للبناء الاجتماعى، أيضا فإن موقع السلطة والثروة الذى تحتله الصفوات يرتبط فى الأغلب بقنوات تدعيمية أخرى تختلف من فترة إلى أخرى، كذلك فإن البناء الاجتماعى فى كل فترة من فتراته اللاحقة يمنح القوة والسلطة والتأثير لجماعات دون أخرى، إلا أن أكثر الجماعات تحكما فى الموارد الاقتصادية هى أكثر الجماعات قوة وتأثيرا سواء على المستوى القومى أو المستوى المحلى.

ومن الملاحظ أن هذه الدراسة اهتمت بالبناء السياسى فى الريف المصرى ككل، وأن تركيزها انصب على تحليل جماعات الصفوة القديمة والجديدة وما لحق بها من تغيرات. ولم يكن منطلقها هو بناء القوة أو السلطة.

وفى مجال المحددات النظرية والميدانية يذهب إبستن للتميز بين ثلاثة نماذج من المدخلات الأساسية التى تمثل الدعامة الأساسية للبنية السياسية وهى:

١- ضرورة مشاركة كل فرد من أفراد المجتمع فى النسق السياسى بحيث يكون النسق متكاملا وقادرا على الوفاء بالتزاماته تجاه المجتمع.

٢- تكوين البنية السياسية التى تتألف من عدد من التنظيمات الرسمية التى تتولى صنع القرارات السياسية ومتابعة تنفيذها وترجمتها إلى واقع عملى .

٣- تشخيص مراكز السلطة وتعيين الأشخاص لانشغالها، وأداء واجباتها علما بأن قرارات وأوامر شاغلى هذه المراكز يجب الالتزام بها وطاعتها من قبل أبناء المجتمع[٣٠].

التوجهات النظرية:

من المهم لأى دراسة سوسيولوجية الانطلاق من إطار نظرى يساعد على تحليل المعطيات الميدانية، وإذا كنا بصدد عرض التراث النظرى لموضوع يمثل مجالا أساسيا من مجالات علم الاجتماع السياسى فإن استعراض تاريخ الفكر الاجتماعى يتضمن التمييز بين ثلاثة اتجاهات رئيسية فى مجال التحليل الاجتماعى والسياسى هى:

(أ) **نظرية القهر Coercion theory** : وتؤكد هذه النظرية بصفة عامة الحاجة إلى القوة والعنف لدعم أركان النظام الاجتماعى وتحقيق الطاعة والامتثال.

(ب) **نظرية جماعات المصلحة**: أو المنافع المتبادلة بين الناس وهى تدفعهم إلى إجراء نوع من الحساب الدقيق، والتقدير العقلى للتكلفة والعائد فى العلاقات الاجتماعية ولقد أصبح نموذج دراسة التدرج الاجتماعى متمركزا حول دراسة جماعات المصلحة بمعنى أن النظرة السياسية تتمثل فى أنها مشتقة أساسا من الصراعات الناشئة بين مختلف المنظمات الاقتصادية والمهنية والعرقية والدينية وغيرها مما يتسم بدرجة عالية من التباين. ولقد اعتمدت معظم البحوث الامبيريقية من مجال الاجتماع السياسى على نظرية جماعة المصلحة.

(ج) **نظرية الاتفاق** : وهى تؤكد على أولوية الاتفاق أو الالتزام العام بمجموعة من القيم والمعايير والأهداف الخاصة بالدولة أو المجتمع [٣١].

ويمثل المدخل النظرى السابق أحد الأركان الأساسية المفسرة للنظام العام أو التماسك الاجتماعى وفيها يتحدد دور المجتمع ككل فى أنه يعمل بوصفه ميكانيزما للضبط الاجتماعى ولمراقبة الدوافع الجامعة لدى الإنسان.

إلا أنه لايمكن إغفال الأطر النظرية لتفسير قضايا سوسيولوجية مرتبطة بالنظم والعمليات السياسية وأهمها [٣٢]:

١- الوظيفة والنسق السياسى:

والوظيفة نموذج يسعى إلى تطوير أسلوب البحث والتفسير فى العلوم السياسية من خلال تنظيم ذلك الركام الضخم من المعلومات السياسية .

٢- التفاعلية الرمزية :

وتمثل أحد الاتجاهات النظرية فى مجال تحليل العمليات السياسية من خلال محاولة تحقيق نوع من الالتقاء بين المفهومات السوسيولوجية والسيكولوجية من خلال دراسة أنماط التفاعل والعلاقات الاجتماعية بين المجتمع والشخصية وبين الجماعات والأفراد أو التفاعل على مستوى الجماعات الصغيرة.

٣- التبادلية السلوكية التحليل السياسى :

ويسعى تطبيق التبادلية السلوكية فى المجال السياسى إلى التخلص من المشكلات التى أثارها التحليل البنائى الوظيفى، ومن التأكيد على الطرق التى يتحقق من خلالها استقرار التنسيق السياسى.

ومن خلال الاستعراض السابق لأهم الاتجاهات النظرية فى مجال تحليل العمليات السياسية نجد أن هنـاك تبايناً واسعاً، إلا أن أقرب تلك التوجهات النظرية لمجال الدراسة الحالية هو الاعتماد على إحدى نظريات النظام العامة، وهى نظرية المصلحة أو المنافع المتبادلة باعتبارها أوضح اتجاه يمكن من خلاله دراسة التحولات التى طرأت على نظام اختبار العمد والمشايخ فى القرية المصرية بعد صدور القانون الجديد لاختيار العمد.

الإجراءات المنهجية للدراسة:

لعل من الضرورى أن يتناول الباحث فى جزء خاص، الإجراءات المنهجية التى سار عليها فى دراسته الميدانية، وما اتخذه من ضوابط ومحكات تعمق الصبغة العلمية لدراسته ومن أجل هذا فقد خصصت تلك الفقرة لعرض هذه الإجراءات وما ترتب عليها من خطوات .

وأشير هنا إلى الجوانب الميدانية للدراسة ومجالاتها ومن أهمها المجال المكانى والمجال الزمانى والمجال البشرى. وذلك من خلال عرض الملامح العامة لكل قرى مركز المحلة الكبرى والتى تحاول من خلالها استطلاع ملامح السلطة فيها.

وقبل أن ندخل إلى هذه الإجراءات فإنه تجدر الإشارة إلى أن أى دراسة اجتماعية ، لابد أن تجرى بالضرورة فى زمان ومكان معينين، وبين بشر لهم خصائصهم أو سماتهم، لذلك تحرص بعض الدراسات على الإشارة إلى هذه المجالات الثلاث، ذلك أن تفسير نتائجها لابد أن يكون فى ضوء الطبيعة الخاصة لهذه المجالات. كما أن أى نظره للنتائج التى توصلت إليها ينبغى أن تفهم أيضاً فى هذا الإطار.

المجال الزمنى والمكانى:

ويتحدد عادة بالفترة التى يحصل فيها الباحث على معطياته الميدانية ولما كان الباحث بصدد دراسة واقع المشكلة فى "٣٩" قرية من قرى مركز المحلة موزعة كالتالى: ١٢ قرية تم شغل وظائف العمدية بها بالتزكية حيث لم يتقدم لشغل المنصب إلا شخص واحد و "٢٧" قرية لم يتم شغل منصب العمدية بها نظرا لوجود أكثر من شخص من أبناء القرية متقدم لشغل هذا المنصب.

"٤" قرى لايتم شغل منصب العمدية بها نظرا لوجود نقطة شرطه بها (قرية السجاعية – قرية البنوان – قرية دمرو – قرية بشبيش) ولذلك طالت الفترة الزمنية لجمع المادة الميدانية من بداية إبريل (١٩٩٩) إلى نوفمبر (٩٩) وذلك من خلال متابعة سجلات شرطة مركز المحلة ومديرية الأمن بالغربية.

المجال البشرى:

حاولت الدراسة إلقاء الضوء على واقع التطبيق الجديد لتجربة تعيين العمد وذلك بدراسة القرى التى تم شغل الوظيفة فيها، كذلك دراسة القرى التى لم يتم شغل المنصب بها من خلال التعرف على الحالات المتقدمة لشغل هذا المنصب وذلك من خلال تقسيم تلك القرى، إلى نوعية المتقدمين سواء اثنين أو ثلاثة أو أكثر.

المنهج المستخدم فى الدراسة:

تنطلق هذه الدراسة من حيث تحديد منهجها من مقولة أساسية تعنى أن المنهج واحد بالنسبة للعلوم جميعها الطبيعى منها والاجتماعى وهو المنهج العلمى فخطواته العلمية المحددة.

ولما كانت خطوات المنهج العلمى واحدة فى كل العلوم فثمة أساليب

وأدوات منهجية تساعد فى تطبيق هذا المنهج والأخذ بقواعده، وتتمثل هذه الأساليب والأدوات فى الدراسة الراهنة فيما يلى:

أ- الأسلوب الاستطلاعى:

ومن خلاله يحاول الباحث استطلاع طبيعة ونوعية المتقدمين لشغل منصب العمدية فى كل قرى الدراسة والمتغيرات الجديدة التى أصبحت تمثل مجالاً من مجالات اهتمام الباحثين فى علم الاجتماع السياسى. من خلال التعرف على مصادر القوة التى يرتكز عليها كل من المتقدمين سواء كانت قوة رسمية أم غير رسمية أم قوة اقتصادية أم ثقافية.

ب- الأسلوب الوصفى:

ومن خلاله سيقوم الباحث بوصف ما طرأ من تغيرات فى نواحى الحياة للمتقدمين لشغل المنصب. والعوامل التى يرتكز عليها كل منهم للوصول إلى غايته

جـ- أدوات الدراسة:

سبق القول أن هذه الدراسة تفصل منهجياً - بين المنهج المستخدم فى الدراسة وهو المنهج العلمى، وبين الأساليب التى ستعتمد عليها الدراسة فى الوصول إلى إجابات من تساؤلات الدراسة، أما أدوات الدراسة فهى الوسائل التى يعتمد عليها الباحث فى جمع بيانات عن الظاهرة محل الدراسة. وقد استخدم الباحث اكثر من أداه وتلك الأدوات هى:

١- الملاحظة المباشرة:

وقد لعبت تلك الأداة دوراً أساسياً منذ بداية التفكير فى أجراء تلك الدراسة. تمثلت فى تحديد مجال الدراسة وتلازمت مع الدراسة والأدوات

المختلفة المستخدمة الأخرى.

٢- المقابلات الفردية والجماعية :

وذلك لجمع بيانات عن المرشحين سواء من خلال الجانب الرسمى وتمثلت فى مقابلة رجال الشرطة فى مركز المحلة ومديرية الأمن بالغربية لجمع بيانات عن المرشحين لشغل منصب العمدية، أو من خلال المقابلات التى تمت بين الباحث وبعض الأفراد فى القرى للتعرف على السمات الرئيسية للمرشحين كذلك مقابلة المرشحين أنفسهم لمحاولة التعرف على العوامل الكامنة وراء عملية تعيين العمد والمشكلات التى تقابلهم فى هذا المجال.

٣- دراسة الحالة :

وهى الأداة الرئيسية فى الدراسة وتأتى بعد الأدوات السابقة حيث تم إعداد دليل حالة لكل قرية بما تشمله من مرشحين وبالذات القرى أساس المشكلة أى التى لم يتم شغل المنصب بها وعددها سبع وعشرون قرية ويحتوى هذا الدليل على محاور أساسية هى:-

١- البيانات الأولية للتعرف على المرشحين من خلال استقراء البيانات الأولية لكل مرشح لكى تتضح الصورة أكثر من للتعرف على ملامح قوة هذا الشخص.

٢- التعرف على مصادر القوة الاقتصادية لدى الحالة متمثلة فى ممتلكاته واستثماراته الاقتصادية المختلفة ملكية أو حيازة أرض زراعية أو مشروعات استثمارية حديثة.

٣- ملامح القوة الرسمية أو غير الرسمية التى تقف وراء كل مرشح .

وقد تم دراسة الحالات من خلال مقابلة الباحث لكل حالة منفردة للتعرف

على الجوانب المختلفة فى ضوء البيانات التى تم الحصول عليها من خلال الملاحظة والمشاركة فى اللقاءات الفردية أو الجماعية. ثم تحليل البيانات التى تم تجميعها من الحالات فى صورة جداول بسيطة، يمكن من خلالها تجميع الحقائق حول الجديد فى تعيين العمد.

٤- مدى وعى المرشح لطبيعة التغيرات التى طرأت على القانون وعلاقتها بالديمقراطية فيه بشكل عام.

تحليل المعطيات الميدانية :

أولاً :بالنسبة لمن تم شغلهم لمنصب العمدية : فى "١٢" قرية بمركز المحلة الكبرى[٣٣]. حاولت الدراسة التعرف على الملامح العامة والأسباب التى أدت إلى شغلهم لمناصبهم فى حين أن الغالبية العظمى من القرى لم يتم وقت إجراء الدراسة الميدانية حسم من يشغل هذا المنصب وبتحليل بيانات الملاحظة والمقابلة لتلك الحالات يتضح الآتى:

١- أن نسبة (٤٢٪) منهم "٥" حالات لم يتقدم أى شخص لمنافستهم وكانت عائلاتهم هى التى تشغل المنصب فى فترة الانتخاب حيث لم يرشح أحد من أفراد القرية معه لخوض غمار الانتخابات فى الفترة الماضية. إلا أن الملاحظة الأساسية فى هذا المجال تشير إلى أن أبناء العائلة الواحدة فى كل تلك القرى كانوا مجتمعين على شخص واحد للترشيح وبالتالى صدر قرار شغل الوظيفة بسرعة (فى يناير ١٩٩٧).

٢- فى حين أن (٣٣٪) (أربع) حالات لم يكونوا من العائلات التى كانت تشغل هذا المنصب فترة الانتخاب وبالفعل ومن خلال تفوق بعض العوامل التى يكتسبها هؤلاء الأفراد استطاعوا التغلب على من كان يفكر فى الترشيح

لشغل هذا المنصب.

٣- فى حين أن (٢٥٪) ثلاث حالات تم تعينهم بعد أن استطاعوا أن يثبتوا للجهات الرسمية عدم أهلية المرشح أمامهم لهذا المنصب نظراً لوجود جرائم مخلة بالشرف فى ملفاتهم أو حالات التزوير التى تمت من جانب حالتين للوصول إلى النصاب القانونى الذى حدده المشرع لمن يتقدم لشغل هذه الوظيفة سواء كانت ملكية أرض زراعية أو دخل ثابت من وظيفة أو مشروع اقتصادية ثابت بالأدلة القانونية والرسمية وبذلك صدر لهم قرار التعيين نظراً لأن صفة تقدمهم كانت عبارة من حالات فردية وعينوا فى (نوفمبر ١٩٩٧)[٣٤].

وبالإضافة إلى ذلك حاولت الدراسة إلقاء الضوء على العلاقة بين الحالة التعليمية وظروف شغل تلك الوظيفة. وكانت نتائج التحليل كالتالى:

١- أصبحت الحالة التعليمية تمثل متغيراً أساسياً فى هذا المجال حيث إن كل من صدر قرار تعينهم إما حاصلون على مؤهل متوسط عدد(٥) [٣٥]. منهم ثلاث حالات يشغلون وظائف إدارية فى الحكومة مدير بنك قرية وآخر موظف فى إدارة التأمينات الاجتماعية بالمحلة الكبرى والأخير يعمل بإدارة الشئون الاجتماعية.

فى حين أن النسبة الباقية توزعت بين المؤهل العالى أربع حالات وفوق العالى (ثلاث) حالات وهذا يدل ، على أن المتقدمين لشغل تلك الوظائف قد قطعوا شوطاً كبير فى التعليم ومنهم من يشغل وظائف مثل وكيل مدرسة التجارة الثانوية ، وآخر مهندس زراعى وثالث بكالوريوس تجارة أما المؤهلات فوق العالية فهى عبارة من الحصول على دبلوم دراسات عليا فى مجال التجارة وهى حالة واحدة تعمل فى الحكومة وحالتان يعتمدان على ملكية الأرض الزراعية وإدارة مشروعات استثمارية.

هذا بالإضافة إلى توافر شرط النصاب المالى بصورة واضحة من خلال الانتماء العائلى لكل الحالات التى تم صدور قراراً تعينهم.

وقد أفادت الملاحظات والمقابلات لتلك الحالات بأن الغالبية العظمى منهم " تسع حالات لم يجدوا فروقاً واضحة بين التعيين والانتخاب حيث أنهم فى حالات الانتخابات قبل ذلك لم يرشح كل فرد من عائلات أخرى ضدهم وبالتالى تتساوى لديهم فرص شغل الوظيفة فى وضوء أى شكل، سواء أكان بالتعيين أو بالانتخاب فى حين أن "ثلاث" حالات ترى أن الانتخاب كان فرصة طيبة للحصول على هذا المنصب فى ظل خدماتهم المتواصلة لأبناء القرية سواء من خلال وضعهم الوظيفى أو من خلال معارفهم فى المصالح الحكومية والتى يمكن من خلالها إنجاز الخدمات لأبناء القرية بالإضافة إلى وجود دعم لموقفهم من جانب بعض القيادات السياسية الموجودة بالمركز سواء كانوا أعضاء مجلس الشعب أم أعضاء مجلس الشورى أو أعضاء المجالس المحلية أو غير ذلك، أما بالنسبة لمتغير السن بالنسبة لمن شغلوا الوظيفة نجد أن حالتين تقعان فى الفئة العمرية (أقل من ٤٠) [٣٦]، وهذا متغير جديد لمن يشغل هذا المنصب فى ضوء توجهات الدولة لشغل الشباب للكثير من الوظائف القيادية مع ملاحظة أن هاتين الحالتين هم أبناء عمد سابقين وهم أكبر الأبناء لديهم ولذلك لم يرشح أحد نفسه من القرية ضدهم أما الفئة (٤٠-٥٠) فقد تساوت فى عدد الحالات ٤ حالات لكل متغير وهى فئة عمرية يمكن أن تجمع بين الشباب والخبرة أما الفئة العمرية ٦٠ فأكثر فهناك حالتان وهما كانا يشغلان المنصب قبل ذلك أثناء الانتخاب وقد تم تعيينهم فى نفس المنصب.

ويلاحظ أن هناك تمثيلا لكل الفئات العمرية بالنسبة لمن تم تعيينهم فى وظائف العمد فى تلك القرى.

ومن استقراء الملاحظات المرتبطة بهذا الجانب من حالات الدراسة وهى الحالات التى تم شغل المنصب نظراً لعدم وجود منافس للمعين. وبالتالى لم تمارس أى ضغوط من جانب أى سلطة لسرعة إصدار القرار بالتعيين مع الوضع فى الاعتبار أن هناك تساويا بين حالات هذا الوضع سواء أكان نظام شغل الوظيفة بالانتخاب أم فى ظل القانون الجديد والخاص بتعيين العمد من جانب الدولة.

كذلك يمكن القول أن هناك بعض القرى على مستوى الريف المصرى تسودها مظاهر التعاون وذلك من خلال التركيز فى التعيين للمنصب لكن الحالات التى لم يصدر قرار بتعينها والتى تمثل جانباً هاماً من جوانب التحليل الميدانى للكشف عن الأسباب الحقيقية التى تقف حائلاً أمام صدور قرار تعيين لهم لشغل هذا المنصب، حتى لايحدث نوع من أنواع الفراغ فى ظل عدم تعين عمد لتلك القرى على الرغم من أن القانون حدد تحديداً دقيقاً من يقوم بعمل العمد فى القرى الشاغرة، لكن الملاحظ أن ذلك يفسر فى ضوء الصراعات التى يكشف عنها بيانات التحليل الميدانى لسمات المرشحين لهذا المنصب وهذا ما سوف يتضح من خلال دراسات الحالة والمقابلات والملاحظة المباشرة.

ثانياً: بالنسبة للحالات التى لم يصدر بها قراراً لشغل المنصب:

حاولت الدراسة الميدانية إلقاء الضوء على الحالات التى تمثل هذا الجانب الهام من الدراسة، والتى يصل عددها إلى "٢٧" قرية من قرى مركز المحلة الكبرى لم يصل بشأنها قرار بشغل منصب العمدة. وكانت بيانات المرشحين فى تلك القرى موزعة كالتالى[٣٧]:

- عدد (١٠) قرى تقدم شخصان لكل منها بعد التصفية الأولية.
- عدد (١٢) قرية تقدم ثلاثة أشخاص لكل منها بعد ما تم من إجراءات وتم استبعاد من لم ينطبق عليهم شروط الترشيح.

- عدد (ثلاث) قرى تقدم أربعة أشخاص لكل منها والباقى قريتان تقدم أكثر من أربع أشخاص لكل منها منهم قرية مرشح لشغل المنصب ثمانية أشخاص وتلك القرية عبارة عن مجموعة من العزب التى تم تجميعها إدارياً تحت مسمى قرية وبذلك وصل عدد المرشحين لشغل منصب العمدية فى تلك القرى إلى ثمانين شخصاً، وهم الحالات التى حاولت الدراسة الميدانية التركيز عليهم من خلال دليل دراسة الحالة لقياس توجهات هؤلاء الأشخاص نحو القانون الجديد والكشف عن أهم الأسباب التى أدت إلى تأخر صدور قرار تعيين من واقع عليه الاختيار من قبل اللجنة العليا لاختيار العمد والمشايخ طبقاً للقانون فى هذا المجال.

وكانت بداية الدراسة محاولة الكشف عن البيانات الأولية لحالات الدراسة مدعمة بالملاحظات التى تم الحصول عليها عن طريق المقابلات الشخصية للمرشحين أو قياس الاتجاهات العامة لذلك من واقع المجتمعات الريفية التى ينتمى إليها المرشحون لمحاولة التعرف على الملابسات التى يمكن أن تمثل جانباً هاماً من التحليل الميدانى أى أن دراسة الحالة فى هذا المجال يمكن أن تسير فى اتجاهين :

الأول : المرشحون أنفسهم باعتبارهم حالات يمكن قياس مدى ملاءمة تطبيق القانون الجديد بالنسبة لهم .

الثانى: وهو مستمد من القرية ذاتها لمعرفة الأسباب التى تكمن وراء تأخر قرار التعيين بالنسبة لمن يمكن أن يشغل هذا المنصب من خلال استقراء البعد التاريخى للمرشحين بتلك القرى سواء من خلال دراسة الانتماءات الحزبية التى يمكن أن تكون مدخلاً من مداخل فهم أبعاد تلك المشكلة.

حاولت الدراسة إلقاء الضوء على البيانات الأولية للحالات التى شملتـها الدراسة وكانت بالنسبة للبيانات الفئات العمرية والتى كانت موزعة كالتالى أقل من (٤٠) [٣٨] (١١) حالة بنسبة (١٤٪) فى حين أن الفئة العمرية من (٤٠-٥٠) شملت (٢١) حالة بنسبة (٢٧٪) وكانت أكبر فئة عمرية هى (٥٠-٦٠) (٣٣) حالة بنسبة (٤٠٪) وأخيراً (أكبر من ٦٠) (١٥) حالة ومن خلال استقراء بيانات فئات السن نجد أن هناك متغيراً جديداً فى المرشحين لهذا المنصب يتمثل فى الفئة العمرية أقل من ٥٠ (٣٢) حالة وهذا يدل على مدى ما طرأ من تغيير تغير على هذا المنصب الذى غالباً ما كان فى شكله القديم (التقليدى) يشغله كبار السن فى العائلة التى بها العمدية ولكن الشروط الجديدة التى وضعت لشغل هذا المنصب والتى تساوت فيها المشروعات الاستثمارية مع ملكه الأرض الزراعية حصلت عدداً كبيراً من الشباب فى الريف المصرى يتجه إلى الترشيح لهذا المنصب حتى أن تلك البيانات تكشف عن أن (١٩، ٢٠) من إجمالى حالات الدراسة تشملهم فئة (٦٠) فأكثر وهى نسبة قليلة مقارنة بالوضع السابق بالنسبة لمن يشغلون منصب العمد فى الريف المصرى بصورة عامة والقرى مجال الدراسة بصفة خاصة.

وارتبط بذلك متغير آخر من متغيرات البيانات الأولية للمرشحين وهى الحالة التعليمية لحالات الدراسة والتى توزعت كالتالى: الحاصلون على مؤهل متوسط أعلى نسبة من الحالات (٣٥) حالة بنسبة ٤٣,٥٪ يليها الحاصلون على مؤهل عال (١٧) حالة بنسبة ٢١٪ .فى حين تساوى من يقرأ ويكتب مع الحاصلين على مؤهل فوق متوسط (١٢) حالة لكل منهما بنسبة (١٥٪) وأخيراً أربع حالات من الحاصلين على مؤهل فوق العالى بنسبة (٥٪) [٣٩].

ومن خلال تحليل البيانات نجد أن هناك زيادة واضحة فى متغير الحالة

التعليمية لأنه طبقاً للقانون الجديد أصبح هناك درجة من التفضيل للمرشح الذى يحمل مؤهلاً دراسياً وتزداد قرصة حصوله على المنصب بزيادة الحالة التعليمية، فى حين أن نسبة من يقرأ ويكتب (١٥٪) هم من الحالات التى كانت عائلاتهم تشغل هذا المنصب فى ظل القانون القديم (الانتخاب) وهم يعتمدون على ملكية الأرض الزراعية الواسعة لتساعدهم على شغل هذا المنصب بناء على مقومات تاريخية نظراً لأن عائلاتهم توجد بها العمدية منذ فترة طويلة.

ولما كان متغير الملكية يمثل أحد الشروط الأساسية التى يجب توافرها لشغل الوظيفة طبقاً للقانون الجديد، والذى ينص أنه لايجب ألا تقل ملكية من يتقدم لشغل وظيفة العمدة عن خمسة أفدنة بزمام القرية أو القرى المجاورة لها، أو أن يكون له دخل ثابت مثل المرتبات والمعاشات والعقارات المملوكة له لايقل عن ثلاثمائة جنيه شهرياً من مجموع أوعية الدخل [٤٠].

لذلك حاولت الدراسة إلقاء الضوء على نوعية الملكية السائدة لدى المرشحين مع الوضع فى الاعتبار أن كل حالات الدراسة ينطبق عليها توافر شرط الملكية لأنه فى المرحلة الأولى كان هناك عدد كبير من المرشحين فى كل قرية وعندما بدأت اللجان الأولية المشكلة طبقاً للقانون استبعد من لم تتوافر فيه الشروط وأصبح العدد النهائى الذى تتوافر فيه كل الشروط، هى حالات الدراسة ومن خلال تحليل تلك البيانات نلاحظ ظهور أنماط جديدة من الاستثمار يمكن أن تكون من العوامل التى ساعدت صاحبها على استثناء شرط الملكية من الدخل ومن الوظيفة لمن يعملون فى القطاع الحكومى أو القطاع العام والقطاع الخاص والتى توزعت بنسبة (٤٥) حالة لمن يعمل بالحكومة والقطاع العام (٢٢) حالة يعملون فى القطاع الخاص (١٣) حالة تدير استثمارات [٤١].

فى حين نجد أن هناك أنماطاً جديدة أصبحت موجودة يمكن من خلالها

الحصول على شرط الملكية ملكية الأرض الزراعية (٦٠) حالة وظهور من يملكون عقارات (٢٢) حالة وملكية مزرعة دواجن (٢٥) حالة ومنحل (١٢) حالة وماكينة طحين (٦) حالات. هذا بالإضافة إلى الاستثمار فى مجال ملكية السيارات الأجرة (١٦) حالة أو سيارة نقل (١٨) حالة [٤٢] .

ويلاحظ أن حالات الدراسة تجمع بين أكثر من مصدر من مصادر الدخل عن طريق الجمع بين الأرض من الزراعية والمشروعات الاستثمارية الأخرى والتى زادت بشكل كبير فى الريف المصرى بشكل عام نتيجة التحولات التى شهدتها القرية المصرية سواء كان ذلك بسبب السفر إلى الخارج أو الاتجاه إلى المشروعات الاستثمارية وهذا ما توصلت إليه الكثير من الدراسات عن التحولات الاجتماعية والاقتصادية التى شهدها المجتمع المصرى بصفة عامة والمجتمعات الريفية بصفة خاصة.

ومن خلال تحليل العلامة بين الحالة التعليمية والحالة العملية للمرشحين نجد أنه تركزت غالبية فئة من يقرأ ويكتب بين مديرين مشروعات استثمارية بنسبة (٧٥٪) أى (٩) حالات من إجمالى (١٢) حالة وتوزعت النسبة الباقية (٢٥٪) ثلاث حالات على العمل فى القطاع العام. وذلك بعكس الحال عند متغير الحاصلين على مؤهل متوسط فنجد أن ١٩ حالة بنسبة (٥٤٪) تعمل بالحكومة ، (١٥) حالة بنسبة (٤٢٪) تعمل بالقطاع العام، وحالة واحدة فقط (٤٪) تعمل فى إدارة مشروعات استثمارية، كذلك الحاصلون على مؤهل عال (١٢) حالة بنسبة (٧٠٪) تعمل فى الحكومة، (٣) حالات بنسبة (١٧٪) تعمل بالقطاع العام، حالتان بنسبة (١٣٪) تدير مشروعات، أما المؤهل فوق العالى فتوزعت النسبة فيه بين (٣) حالات ٧٥٪ تعمل بالحكومة وحالة واحدة تعمل فى إدارة مشروعات (٢٥٪).

من خلال ذلك نجد أن هناك علاقة ارتباطية بين الحالة التعليمية والحالة العملية للمرشحين (توافق ٥٣٣,)، معامل كا٢ = (٦٩,٤) أى أن هناك فروقاً ذات دلالة إحصائية عند مستوى (٠١,) الجدولية بين المتغيرين[٤٣].

القانون الجديد والديمقراطية:

حاولت الدراسة فى مرحلة أخرى التعرف على رؤية حالات الدراسة لملائمة القانون الجديد لكى يكون معياراً لشغل وظيفة العمدة فى القرية وقد اختلفت الآراء بين حالات الدراسة تجاه هذا المتغير فنجد أن (٤٨حالة) ٦٠٪ ترى أن هذا القانون غير مناسب للتطبيق وأنه لايصلح لتحديد من يشغل منصب العمدة، فى حين أن (٣٢) حالة بنسبة (٤٠) [٤٤]، ترى أن هذا القانون مناسب لذلك.

ومن خلال تحليل بيانات الملاحظة ومعايشة الباحث لقرى الدراسة يمكن القول بأن من يرون أنه غير مناسب يمثلون من يقدمون خدمات بالقرية ويعملون منذ فترة طويلة مثل تعميق تلك الخدمات لكسب أصوات القرية حينما يتم موعد للانتخابات القرية فى ظل القانون القديم، أى أنهم يعتمدون على التأييد الداخلى بالقرية دون العمل على توسيع مجالات السعى وراء من لهم نفوذ بدائرة المركز سواء أكان ذلك من جانب أعضاء مجلس الشعب أو الشورى أو أعضاء المجالس المحلية أو رجال الشرطة عكس الحالات التى ترى أنه مناسب وهم غالباً ممن يسعون إلى من لهم نفوذ خارجى دون أن يكون لهم رصيد داخل القرية نفسها.

ولإلقاء الضوء على عن تلك القضية الهامة حاولت الدارسة تحديد أبعاد العلاقة بين الحالة التعليمية ومدى مناسبة هذا القانون ويتضح من خلال التحليل الإحصائى للبيانات أن كل من كان مؤهلهم فوق العالى يرى أنه غير مناسب (٤)

حالات ١٠٠٪، وكذلك نجد من هم حاصلون على مؤهل عال (١٥ حاله) نسبة (٨٨٪) غير مناسب وحالتان فقط بنسبة (١٢٪) نرى أن مناسب. فى حين أن من يقرأ ويكتب توزعت النسبة إلى (٨ حالات) نسبة (٦٦٪) ترى إنه مناسب وأربع حالات نسبة (٣٤٪) ترى أنه غير مناسب.

ومن خلال قياس العلاقة الارتباطية بين المتغيرين نجد أن هناك توافقا قويا (٤٥٢,) بين المتغيرين وطبقا لمعامل كا٢ = (٧٢,٥٩) أى أن هناك فروقا ذات دلالة إحصائية عند مستوى (٠٥,) [٤٥].

ومن خلال دراسة وتحليل البيانات السابقة نجد أن هناك فروقا بين المستويات التعليمية ومن تصور مدى ملائمة هذا القانون، إلا أن هناك عوامل أخرى يمكن أخذها فى الاعتبار عند تحليل ذلك المتغير حيث أنه مع زيادة معدلات التعليم فى الريف المصرى بدأت مناقشة مدى ملاءمة القانون الجديد لروح الديموقراطية فى الريف المصرى من خلال منصب العمدة، فهناك من يرى أن التعيين فى هذا المنصب يؤدى إلى قتل الديموقراطية التى أساسها اختيار أفراد المجتمع لمن يدير شئون حياتهم وأن القانون القديم كان يتوافق مع هذا الاتجاه ومع التطلعات التى يمكن أن تسود المجتمع بصفة عامة. حتى أنها حاولت قياس هذا الاتجاه من خلال واقع حالات الدراسة وقد أظهرت البيانات أن (٤٦) (٥٧,٥٪) حالة ترى أن تطبيق هذا القانون يتعارض مع مبادئ الديمقراطية وحرية اختيار أفراد القرية من يشغل منصب العمدة فى حين أن (٢٥) حالة (٣١٪) ترى أنه لايتعارض ولم تحدد (٩) حالات موقفها (١١,٥٪) [٤٦] ويمكن أن يرجع ذلك إلى عدم وعى الفرد بالديمقراطية وأبعادها ويمكن ربط هذا الواقع الجديد بالصورة الجديدة التى أصبحت عليها القرية المصرية فى ضوء التحولات الاقتصادية التى شهدتها حقبة السبعينات والثمانينات.

فقد تنوعت الكتابات والتحليلات المتعددة التى حاولت استجلاء ما حدث فى المجتمع المصرى بصفة عامة والمجتمع الريفى بصفة خاصة، وعرض وآثارة على كل مناحى الحياة الاجتماعية، وقد تنوعت هذه الكتابات بين الإدانة والتمجيد. فمنها ما يرى أن فيها نذير خطر يهدد الأمن الاقتصادى والسياسى والاجتماعى للمجتمع، وفيها دراسات حاولت الاهتداء بخصوصية الواقع المصرى عند دراسة تلك التحولات وحاولت أن تستجلى انعكاسات هذه التحولات على قطاعات بعينها.

وعند السؤال عن احتمال وجود علاقة بين صدور القانون الجديد، وبين ما حدث من تحولات اقتصادية، كانت أعلى المعدلات وصالح وجود هذه العلاقة (٦٢,٥٪) بينما أقلها فى جانب نفى وجود هذه العلاقة (٢٥,٠٪)، هذا على حين لم يحدد (١٢,٥٪) موقفا من هذا التصور.

القانون الجديد والنفوذ:

سبق أن حددنا فى عرضنا للمفهومات الموجهة نظرياً للدراسة لمفهوم النقود والسلطة وارتباطهما بمفهوم بناء القوى بشكل عام.

ومن خلال التحليلات الميدانية لواقع القرى التى لم يصدر بشأنها قرار لشغل وظيفة العمدة، نجد أن السبب الرئيسى يرجع بشكل عام إلى طبيعة توزيع القوة والنفوذ بين المرشحين من خلال الانتماءات الحزبية من جانب وبين من يقف خلفهم من ذوى السلطة والنفوذ من جانب آخر وهناك بعد ثالث وهو البعد الأمنى بالقريبة حيث أنه من المعروف أن هناك عدداً من قرى الدراسة من الصعوبة بمكان طبقاً للتقارير الأمنية أن يصدر قرار بشغل العمدة بأى قرية منها. وهذه تبلغ (٤) قرى .

وترى (٤٨) حالة (٦٠٪) أن هناك علاقة بين ذوى النفوذ بشكله الجديد وبين القانون الجديد فى حين أن (٢٤) حالة (٣٠٪) ترى أنه لاتوجد ثمة علاقة بينها فى حين لم تحدد (٨) حالات (١٠٪) موقعها فى هذا الموضوع.

وقد ذكر عدد كبير من الحالات أن أسباب عدم صدور قرار لهم يرجع بصورة أساسية إلى رغبة من لهم نفوذ وسلطة فى إصدار قرار بشخص آخر رغم وجود حالات أكثر جدارة منه إذا لجأنا إلى مقياس المفاضلة الموضوعة من قبل اللجنة المشكلة لذلك الفرض.

وهذا يوضح الصراعات التى أحدثها هذا القانون نظراً لأن المدة الطويلة التى مضت دون إصدار قرار أتاحت الفرصة لزيادة الصراع بين المرشحين وعائلاتهم وغالباً ما يتخذ هذا الصراع أشكالاً من الصدام بين تلك العائلات. وهذا ما دفع الكثير من الحالات إلى تفضيل شغل المنصب بالانتخاب حيث كان يعتمد كل مرشح على رصيده من حب الأهالى ورغبتهم فى اختياره لشغل منصب العمدة بالانتخاب. وغالباً ما كان ينتج عن ذلك بعض المشاكل ولكن كانت تنتهى بسرعة بعد إعلان النتيجة شأنها شأن أى عملية إنتخابية أخرى تشهدها القرية مثل انتخابات أعضاء المجالس المحلية أو انتخابات مجلس الشعب والشورى سواء كان المرشح من القرية أو دعم مرشح آخر من قرية أخرى، أو حتى انتخابات مراكز الشباب بالقرى.

ولذلك فإن الدعوة التى اتخذتها اللجان التى نادت بتعديل القانون رقم ٥٨ لسنة ١٩٧٨م كان أساسها أن ذلك يعمل بشغل وظائف العمد والمشايخ بالقرى، ويحاول أن يحد من الصراعات التى تنتج عن عملية الانتخاب فى الريف. إلا أن الوقائع أثبتت بعد صدور القانون الجديد (٢٦) لسنة ١٩٩٤ أنه لم يستطع أن يسد الثغرات التى نادت بها اللجان الأمنية ونجدها ممن روجو للقانون الجديد.

هذا بالإضافة إلى أنه حتى فى حالة صدور قرار شغل الوظيفة فى قرية أى قرية فإن غالبية أهالى القرية ترى أن الفضل فى تعيين من يشغل منصب العمدة فى القرية يرجع إلى عوامل أخرى غير ارتباط الشخص المعين بأهالى القرية، حيث أنه ليس لأحد فضل فى تعيينه، وبذلك يكون أسيراً لمن ساعدوه على شغل الوظيفة، وبذلك تتغير قيمة الانتماء للعمدة الجديد، وفى الغالب يرى الكثيرون أنه لايمكن له إلا أن يرد فاتورة التعيين سواء لأعضاء مجلس الشعب أو الشورى أو أى شخص استطاع أن يساعده فى هذا المجال. حتى أنه يمكن أن يقال إن الصراع امتد إلى تعيين المشايخ على الرغم من أنه أقل وطأة من تعيين العمد حيث أن القرية الواحدة بها أربع أماكن يشغلها شيخ البلد غير العزب التابعة للقرية نفسها، وبذلك يمكن القول أن القانون الجديد جلب تغيرات جوهرية على هذا المنصب وبدأ يبتعد كثيراً عن الدور التقليدى الذى كان يقوم به العمدة فى القرية فى الفترات التاريخية السابقة.

الخاتمة والنتائج العامة :

جاء صدور التشريع الجديد بتعديل بعض احكام قانون العمد والمشايخ مفاجئا ، وعلى عكس كل التوقعات التى كانت تتفاءل بأمل الديموقراطية وتحكم بتعميقها كما يزعم الخطاب السياسى فى مصر كذلك جاء صدور هذا التشريع سريعا، أو متسرعا . وأزعم أننى لم أسمع عن دراسات جادة تفرض الحاجة الى مثل هذا التعديل التشريعى ، كما أزعم أننى لم أسمع عن أى محاولة لقياس اتجاهات الرأى العام نحو هذا الموضوع.

وإذا كانت المفاجأة هى السمة الغالبة على هذا التعديل، وإذا كانت السرعة هى الأسلوب الذى غلب على تمريره، وإذا كانت تجاهل الرأى العام هو المظهر الواضح فى هذا الأجراء، ناهيك عن نسبة الحاضرين من أعضاء مجلس الشعب عند إقرار هذا التعديل.

وإذا كان الفلاحون قد حرموا ظلما وعدوانا من التعبير عن آرائهم، والمشاركة فى شئون مجتمعهم عبر مراحل تاريخية طويلة . وكان الأمل منعقدا على وقف هذا الحرمان السياسى فى الحقبة الأخيرة من القرن العشرين.

إذا كان كذلك على المستوى النظرى ، فما الذى كشفت عنه المعطيات المبدائية لهذه الدراسة . والى أى مدى استطاعت أن تجيب على تساؤلاتها الأولية ؟. أن الدراسة تكشف عن ملامح جديدة ، كما تكشف عن وعى متزايد فى قرى الدراسة ، وحتى بين المتنافسين.

ولعل هذه الملامح وهذه النتائج تتضح فيما يلى:-

أولا : كانت قضية السلطة فى القرية المصرية- شأنها شأن أى مجتمع أنسانى آخر - وسوف تبقى محورا هاما ، طالها من أبعاد اجتماعية اقتصادية

سياسية . كذلك كان التلازم فى الاهتمام بين السلطة والثروة ، وسوف يبقى علامة بارزة عبر تطور المجتمعات الإنسانية عامة، والريفية بشكل خاص – وقد قننته واعترفت به معظم التشريعات التى صدرت والتى حددت نصابا معينا لمن يرغب فى تولى السلطة فى القرية سواء كان هذا النصاب ملكية زراعية ، أو عقارية ، أو دخلاً نقدياً ثابتاً.

ثانياً : لقد أعلن أن هدف التعديل التشريعى بتحويل منصب العمدية الى نظام التعيين بدلا من الانتخاب ، أن الهدف هو القضاء على الرواسب والصراعات التى تجلبها عملية الانتخاب للقرية . ولكن هذا الهدف لم يتحقق ، لكنه فتح الباب أمام هذه الصراعات لفترة تقترب من سته أعوام، استخدم فيها المتنافسون كافة الأسلحة المشروعة وغير المشروعة، وتزايدت الخصومات فى القرية بشكل غير مسبوق.

ثالثاً : دخل الى نطاق المنافسة عدد كبير من المثقفين ، والمؤهلين من كل المستويات فى ضوء المميزات التى جددها التعديل التشريعى من احتفاظ الموظف بمرتبه، وإضافة مرتب العمدية . وقد مثل هذا متغيراً جديداً على نوعية المتنافسين من ناحية ، لكن من ناحية أخرى يسلب هؤلاء فى حالة تعيينهم بعد الشعبية، والبعد السياسى للمنصب، ذلك أنهم سيتحولون الى موظفين أو أشباه موظفين ، مما قد يسلب المنصب هيبته التى لازمته تاريخياً.

رابعاً : يمثل التعديل الجديد ردة عن الديموقراطية تتناقض مع مفردات الخطاب السياسى الرسمى، الذى كان يقتضى الإبقاء على نظام الانتخابات ، بل وتدعيم نزاهته. وسلب أبناء القرية حقا من حقوقهم الأصلية فى اختيار من يتولى قيادتهم من خلال هذا المنصب. وهذا وتدرك الغالبية العظمى من

المرشحين هذا البعد السياسى الهام، ولا توافق علـى مبـدأ التعيـين وتـراه مخالفاً لمبدأ الديموقراطية.

خامساً : يؤدى هذا التعديل الى تحول جوهرى فى قيمتى الـولاء والانتمـاء، فلـم يعد هذا الولاء لأبناء القرية الذين كانوا ينتخبـون العمـدة، لكنـه أصبـح للأشخاص الذين ساعدوا على تعيينه بشكل أو آخر ، ويـدرك المرشحون ذلك جيداً.

سادساً: فـى فـترات اختيـار العمـدة بالانتخـاب كـان سـعى المرشح لاسـترضاء الناخبين وكسب أصواتهم. والآن أصبح السـعى يتجـه الى أعضـاء مجلـس الشعب والشورى، ورجال الشرطة حيث يتصادف وجود أقارب بهم فـى مواقع حساسة بالشرطة، أو الجهاز الإدارى بالدولة أو رجـال الحكـم ، وليست الرشوة بعيدة عن كل هذه الوسائط التى تساعد على التعيين. وفى ظل هذا كله يغيب التقييم الموضوعى للمتقدمين ويحل بـدلاً منـه السـؤال عن عائلته، وقراباته، ومصاهراته، كما يغيب البحث عن الكفاءة لتحـل محلها معاييراً أخرى.

سابعاً: تدرك الغالبية العظمـى مـن المرشـحين أن هنـاك علاقـة بـين صـدور هـذا التعديل، ومن مجمل التحولات الاجتماعية والاقتصادية والسياسـية فـى المجتمع ، بما فى ذلك انتعاش دور أصحاب المصالح الخاصة ، سواء فـى القرية، أو المدينة أو الجهاز التشريعى.

ثامناً: هذا التشريع شأنه شأن غيره من تشريعات مرحلة التسـعينات ، لم يتـوخ الوقوف على اتجاهات الرأى العام، ولم تسبقه دراسات علمية موضوعية تثبت الحاجة اليه. كما لم تقع أحداث مؤثرة كان السبب فيـها انتخـاب العمدة. وهذا عيب جوهرى فى التعديل أنه لا يستند الى أبعاد اجتماعية

واضحة ويدرك المرشحون من المثقفين هذا البعد بشكل جيد.

تاسعاً: إذا كنا نحارب السلبية واللامبالاة وعدم المشاركة ، فإن هذا التشريع يؤدى الى تعميق هذه الظواهر. لأنه يسلب القطاع العريض من سكان القرية حقهم فى المشاركة فى اختيار أحد القيادات المحلية الهامة فى القرية.

عاشراً : أشارت المقابلات التى تمت مع كثير من أبناء القرى فى مجتمعات الدراسة ، الى أن هناك حاجة ملحة لتعميق الديموقراطية على مستوى القرية سواء كان ذلك فى منصب العمدية ، أو المجالس المحلية، أو مجالس الجمعيات الزراعية ، أو غير ذلك من المؤسسات التى لها دور فى القرية.

حادى عشر : إذا كان لهذه الدراسة أن توصى بشىء فإنها توصى بما يلى:

(أ) العودة الى نظام الانتخاب فى اختيار العمد، وتدعيم هذا النظام عن طريق الحرص على نزاهة الانتخابات وشفافيتها. فذلك يكفل جذب مشاركة أبناء القرى فى شئون مجتمعهم ، كما يكفل تحقيق مفردات الخطاب السياسى على أرض الواقع.

(ب) الاهتمام باتجاهات الرأى العام المعنى بأى تعديل تشريعى، أو أى تشريع جديد، فالقانون وليد حاجة اجتماعية ، وليس لإصداره أى مبرر فى حالة عدم وجود هذه الحاجة الاجتماعية.

(جـ) القوانين وتعديلات القوانين الهامة تتطلب الحرص على حضور عدد كاف من أعضاء الهيئة التشريعية . فقد لوحظ فى إصدار بعض القوانين التسرع الواضح، وعدم توافر نصاب كاف لحضور جلسات إصدارها.

المراجع

١- محمود عبد الحميد حمدى، ناجى إبراهيم، التغير فى بناء المجتمع الريفى، دار المعرفة الجامعية، الإسكندرية، ١٩٩٥، ص٥.

٢- عدد من العلماء السوفيت، التركيب الطبقى للبلدان النامية، ترجمة داود حيدر ومصطفى الدباس، الطبعة الثانية، دمشق، منشورات وزارة الثقافة، ١٩٧٤، ص٤٩.

٣- أنور عبد الملك، نهضة مصر وتكوين الفكر والأيديولوجية فى نهضة مصر الوطنية (١٨٠٥-١٨٩٢)، الهيئة المصرية العامة للكتاب، القاهرة، ١٩٨٨، ص٩٠.

٤- فتحى عبد الفتاح ، القرية المصرية، دار الثقافة الجديدة، القاهرة، ١٩٨٩، ص ١٢١.

5- Beju, H., The political Relation of the village to the state, Warld politics, vol., 11, No4. July 1979. PP 612. 613.

٦- على شلبى، الريف المصرى، فى النصف الثانى من القرن التاسع عشر ١٨٤٧-١٨٩١، دار المعارف، القاهرة، ١٩٨٣، ص ٣٦٧.

٧- محمود عودة، القرية المصرية بين التاريخ وعلم الاجتماع، مكتبة سعيد رأفت، القاهرة، ١٩٧٢، ص ١٩٧.

٨- صلاح الدين منسى محمد، القرية المصرية، والانفتاح الاقتصادى، دار النهضة العربية القاهرة، ١٩٨٨، ص ٢٧٢-٢٧٤.

9- Ansari, H. Egypt, the stalled Society, state Univ., of New York press, New York, 1992. PP. 19-23.

١٠- نبيل السمالوطى، التنمية والتحديث الحضارى، الجزء الثانى، مطبعة الجبلاوى، القاهرة، ١٩٧٦، ص ٩٩-١٠٠.

١١- سليمان الطماوى، يسرى قنصوه، علاقة المجالس المحلية بالمؤسسات والمنظمات الواقعة فى نطاقه، المؤتمر الأولى للإدارة المحلية، ١٩٦٩، القاهرة، ص٣٥.

١٢- تقرير لجنة الدفاع والأمن القومى والتعبئة القومية بمجلس الشعب، ملحق لمضبطة الجلسة الرابعة والستين بتاريخ ١٩٩٤/٣/٢٨.

١٣- قانون رقم "٢٦" لسنة ١٩٩٤، بتعديل بعض أحكام القانون رقم ٥٨ لسنة ١٩٧٨ فى شأن العمد والمشايخ، الهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية، الطبعة الثانية، ١٩٩٧.

١٤- وحيد سيد أحمد، التحولات الاجتماعية فى المجتمع المصرى منذ السبعينيات وانعكاساتها على بناء القوة فى القرية المصرية، رسالة دكتوراه، غير منشورة، كلية الآداب، جامعة طنطا، ١٩٩٠.

١٥- فاروق يوسف أحمد، القوة السياسية، مكتبة عين شمس، القاهرة، ١٩٧٩، ص ص ٣٢-٣٣.

١٦- محمد على محمد، أصول الاجتماع السياسى، الجزء الأول الأسس النظرية والمنهجية ، دار المعرفة الجامعية ، الإسكندرية، ١٩٨٥، ص ٣٢٠.

١٧- عبد الهادى الجوهرى، دراسات فى علم الاجتماع السياسى، مكتبة نهضة الشرق، القاهرة، ١٩٨٥، ص ص ٢٨-٣٠.

18- March., G., Olsen, p., Organization Basis of politics New York, the free pres, 1993, p. 143.

١٩- روبرت أ. دال التحليل السياسى الحديث، ترجمة علاء أبو زيد، مراجعة على الدين هلال، مركز الأهرام للترجمة والنشر، القاهرة، ١٩٩٣، ص ص ٥٣-٥٤.

٢٠- أنظر المعالجة الرئيسية لهذا المفهوم فى : وحيد سيد أحمد، التحولات الاجتماعية فى المجتمع المصرى منذ السبعينات، ، مرجع سابق، ص ص ١١٣-١٤٨.

٢١- السيد عبد الحليم الزيات، التحديث السياسى فى المجتمع المصرى، دراسة سوسيوتاريخية، دار المعرفة الجامعية، ١٩٩٢، ص ص ٣٣-٣٤.

٢٢- تم تعديل المادة ٤٣ من قانون تنظيم الجامعات رقم ٧٣ لسنة ٧٤ وعدلت بقانون رقم ١٤٢ لسنة ١٩٩٤.

٢٣- محمد على محمد، أصول الاجتماع السياسى، الجزء الثانى" القوة والدولة، دار المعرفة الجامعية، ١٩٨٥، ص ٢١٨.

٢٤- المرجع السابق، ص ٢١٩.

٢٥- عبد الهادى محمد والى، الأحزاب السياسية، دار المعرفة الجامعية، الإسكندرية، ١٩٨٨، ص٧٠.

٢٦- غسان سلامة، فى "ديمقراطية من دون ديمقراطيين"، بحوث الندوة الفكرية التى نظمها المعهد الإيطالى، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت ، ١٩٩٥، ص ٢٧.

٢٧- عادل حسين، المحددات التاريخية والاجتماعية للديمقراطية، المستقبل العربى، السنة ٧ ، العدد ٦٧، ١٩٨٤، ص ١٠.

٢٨- نبيل السمالوطى، التنمية والتحديث الحضارى (الجزء الثانى)، مرجع سابق، ص ص ٩٩-١١٨.

٢٩- أحمد زايد، البناء السياسى فى الريف المصرى، تحليل الجماعات الصفوة القديمة والجديدة، دار المعارف، القاهرة، الطبعة الأولى، ١٩٨١.

30- Easton, D., An Approach to the political systems, in "world politics, vol., (19) 1979, PP. 750-754.

٣١- محمد على محمد، علم الاجتماع السياسى، الجزء الأول، مرجع سابق، ص ص ٢٨٣-٣٦٦.

٣٢- نفس المرجع السابق، ص ص ٢٩١-٣٣١.

٣٣- جدول رقم (١) بالملاحق.

٣٤- جدول رقم (٢) بالملاحق.

٣٥- جدول رقم (٣) بالملاحق.

٣٦- جدول رقم (٤) بالملاحق.

٣٧- جدول رقم (٥) بالملاحق.

٣٨- جدول رقم (٧) بالملاحق.

٣٩- جدول رقم (٦) بالملاحق.

٤٠- قانون رقم (٢٦) لسنة ١٩٩٤، بتعديل بعض أحكام القانون رقم ٥٨ لسنة ١٩٧٨، مرجع سابق.

٤١- جدول رقم (٩) بالملاحق.

٤٢- جدول رقم (٨) بالملاحق.

٤٣- جدول رقم (١٠) بالملاحق.

٤٤- جدول رقم (١١) بالملاحق.

٤٥- جدول رقم (١٢) بالملاحق.

٤٦- جدول رقم (١٦) بالملاحق.

٤٧- جدول رقم (١٥) بالملاحق.

الملاحق

جدول رقم (١)

عدد القرى التى تم شغل المنصب بها والتى لم يتم الشغل

المتغير	ك	٪
تم الشغل	١٢	٣١٪
لم يتم	٢٧	٦٩٪
المجموع	٣٩	١٠٠

جدول رقم ٢

بيانات عامة عن الذين عينوا

البيان	ك	٪
من عين وكانت العمدية فى عائلته	٥	٤٢٪
عينة بناء على متغيرات جديدة	٤	٣٣٪
عينة بعد تنازل من كان ضده نتيجة وجود قضايا مخلة بالشرف	٣	٢٥٪
المجموع	١٢	١٠٠٪

جدول رقم (٣)

المتغيرات التى ساعدت على صدور قرار التعيين

البيان	العمدية فى العائلة	متغيرات جديدة	نتيجة تبادل المنافسة	مجموع
يقرأ ويكتب	–	–	–	–
مؤهل متوسط	٢	١	٢	٥
مؤهل عالى	٢	٢	–	٤
فوق العالى	١	١	١	٣
المجموع	٥	٤	٣	١٢

جدول رقم (٤)

الفئات العمرية لمن تم تعيينهم

المتغير	ك	٪
أقل من ٤٠	٢	٪١٦,٥
٤٠	٤	٪٣٣,٥
٥٠	٤	٪٣٣,٥
٦٠	٢	٪١٦,٥
مجموع	١٢	١٠٠

جدول رقم (٥)

بيان عدد المرشحين فى القرى التى لم يصدر قرار بشكل الوظيفة بها .

البيان	ك	عدد المرشحين
قرى ثم تصفية المرشحين الى اثنين فقط	١٠	٢٠
قرى مرشح بها ثلاثة	١٢	٣٦
قرى مرشح بها فى أفراد	٣	١٢
قرى بها أكثر من ٤	٢	١٢
مجموع	٢٧	٨٢

جدول رقم (٦)

الحالة التعليمية للمرشحين

البيان	ك	ك
يقرأ ويكتب	١٢	٪١٥
حاصل على مؤهل متوسط	٣٥	٪٤٣,٥
مؤهل فوق المتوسط	١٢	٪١٥
مؤهل عالى	١٧	٪٢١,٥
مؤهل فوق العالى	٤	٪٥
مجموع	٨٠	٪١٠٠

جدول رقم (٧)

الملكية

نوعه الملكية	ك	
أرض ملك	٦٠	خمسة أفدنة فأكثر
أرض إيجار	٣٥	
عقارات	٢٢	
يملك سيارة أجرة	١٦	
يملك سيارة نقل	١٨	
جرار زراعى	٣٧	
مزرعة دواجن	٢٥	
منحل	١٢	
ماكينة طحين	٦	
محل بقالة	٦	
دخل من الوظيفة	٦٧	

جدول رقم (٨)

الفئات العمرية للمرشحين

فئات العمر	ك	٪
أقل من ٤٠	١١	٪١٤
٤٠-	٢١	٪٢٧,٥
٥٠-	٣٣	٪٤٠
٦٠ فأكثر	١٥	٪١٩
مجموع	٨٠	١٠٠

جدول رقم (٩)

الحالة العملية للمرشحين

البيان	ك	٪
يعمل بالحكومة	٤٥	٪٥٧
يعمل بالقطاع العام	٢٢	٪٢٧
يدير استثمارات	١٣	٪١٦
مجموع	٨٠	٪١٠٠

جدول رقم (١٠)

العلاقة بين الحالة التعليمية والحالة العلمية للمرشحين

الحالة العلمية / الحالة التعليمية	يعمل بالحكومة	٪	بالقطاع العام	٪	مدير استثمارات	٪	مجموع	٪
يقرأ ويكتب	–	–	٣	٪٢٥	٩	٪٧٥	١٢	٪١٥
حاصل على مؤهل متوسط	٩	٪٥٤	١٥	٪٤٢	١	٪٤	٣٥	٪٤٣,٥
مؤهل فوق المتوسط	١١	٪٨٣	١	٪١٧	–	–	١٢	٪١٥
مؤهل عالى	١٢	٪٧٠	٣	٪١٧	٢	٪١٣	١٧	٪٢١,٥
مؤهل فوق عالى	٣	٪٧٥	–		١	٪٢٥	٤	٪٥
مجموع	٤٥		٢٢		١٣		٨٠	٪١٠٠
	٪٥٧		٪٢٧		٪١٦			

توافق ٥٣٣,

كا^{٢} = ٦٩,٤

هناك فروق ذات لآلة إحصائية عند مستوى ٠١ ,

وجدول رقم ١١

رأى المرشحين فى تطبيق القانون الجديد

المتغير	ك	٪
القانون مناسب	٣٢	٤٠٪
غير مناسب	٤٨	٦٠٪
مجموع	٨٠	١٠٠٪

جدول رقم ١٢

الحالة التعليمية ومدى مناسبة هذا القانون

المتغير الحالة التعليمية		مناسب	٪	٪	غير مناسب	٪	مجموع	٪
يقرأ ويكتب	٢٥٪	٨	٦٦٪	٨٠٪	٤	٣٤٪	١٢	١٥٪
مؤهل متوسط	٤٦٪	١٥	٤٣٪	٤١٪	٢٠	٥٧٪	٣٥	٤٣,٥٪
مؤهل فوق المتوسط	٢١٪	٧	٥٨٪	١٠٪	٥	٤٢٪	١٢	١٥٪
مؤهل العالى	٨٪	٢	١٢٪	٣١٪	١٥	٨٨٪	١٧	٢١,٥٪
فوق العالى	-	-	-	٨٪	٤	١٠٠	٤٠	٥٪
المجموع		٣٢			٤٨		٨٠	١٠٠٪
		٤٠٪			٦٠٪		١٠٠	

معامل التوافق، ٤٥٢,

معامل كا^{٢} = ٧٢,٥٩

ارتباط طردى معكوس

هناك قرون ذات دلالة إحصائية عن مستوى ٠٥,

جدول رقم (١٣)

هل يحقق القانون دوراً متميزاً للعمد

المتغير	ك	٪
يحقق	٢٠	٪٢٥
لا يحقق	٤٥	٪٥٦
لا يجدد	١٥	٪١٩
	٨٠	٪١٠٠

جدول رقم (١٤)

رؤية العينة الأسباب عدم تحقيق هذا الدق

المتغير	ك	٪
لأنه يُحد من اختبار أفراد القرية للعمدة	٣٨	٪٣٣
لأنه يتح الفرص للاعتماد على آخرين	٣٠	٪٢٦
يمكن أن يحل هذا المكان شخص لا يصح عن طريق هذا القانون الولاء يكون للفرد الذين أوصلوه الى هذه المكانة	٣٦	٪٣١
	١١٤	٪١٠٠

جدول (١٥)

هل هناك علاقة بين التحولات الاقتصادية وصورة القانون الجديد

المتغير	ك	٪
نعم	٥٠	٦٢,٥٪
لا	٢٠	٢٥٪
لا يحدد	١٠	١٢,٥٪
مجموع	٨٠	١٠٠٪

جدول رقم (١٦)

هل ترى أن تطبيق هذا القانون يتعارض مع مبادئ الديمقراطية

المتغير	ك	٪
يتعارض	٤٦	٥٧,٥٪
لا يتعارض	٢٥	٣١٪
لا يحدد	٩	١١,٥٪
مجموع	٨٠	١٠٠٪

جدول رقم (١٧)

هل هناك علاقة بين ذوى النفوذ والقانون الجديد

المتغير	ك	٪
نعم	٤٨	٦٠٪
لا	٢٤	٣٠٪
لا يحدد	٨	١٠٪
مجموع	٨٠	١٠٠٪